- كما وضع الحواجب موضع الحاجبين مَنْ قال : أزَجّ الحوِاجب فى صفة رسول ا A والمراد : الذوق والتجربة . يقال : فلان رُمِىَ بحَجَر الأرض أى بواحد الناس نُكْراً ودهاء وأراد بالرجّلين الحكَمَيِنْ : أبا موسى الأشعرى وعَمْرو بن العاص رضى ا تعالى عنهما . القاسم بن مخيمرة C تعالى لو أنّ رجلين شَهدِا على رجل بحقّ : أحدُهما شَطِير فإنه يَحْمِلُ شهادة الآخر . الشّطِير والشّجِير : الغَرِيب يعنى لو شهد له قريب أخ أو ابن أو أب ومعه أجنبى صحّحت شَهادةَ الأجنبى القريب فجعل ذلك حملاِ لأنه لو لم يشهد الأجنبى لكانت شهادةُ القريب ساقطةً مطّرحة . ومثله قول قَتادة C فى شهادة الأخ : إذا كان معه شِطير جازت شهادتُه . فى الحديث : كل هَوىَ شاطنٍ فى النار .

شطن هو البعيد عن الحق . شطبه فى غث . الشّطة فى وع . الشين مع الظاء النبىّ A كانَ رجل يَرْعىِ لِقِحَةً له ففجأها الموت فَنَحرها بِشظَاظِ فسألَ رسولَ ا A عن أَكْلها فقالَ : لا بأس بها .

شظظ الشّظاظ : خشبة عَقْفَاء مُحدّدة الطّرف يُعْجَبُ رَبّكُ مِنْ راعٍ فى شَظِية يُؤذّن ويُقيم الصلاة